

حُكْمُ الْإِسْلَامِ فِي الْغَنَاءِ

تأليف الفقير إليه تعالى

محمد الحامد

مدحوس وخطيب جامع السلطان عما

الطبعة الخامسة

الناشر

دار الوعي - حلب

شارع الوزير ص ٠ ب ١٥٠٤ - هاتف ٣٦٧٧٧

حكم الإسلام في الغناء

تأليف الفقير إليه تعالى

محمد الحماد
دكتور وخطيب جامع السلطان حماة

الطبعة الخامسة

١٣٩٧ هـ

المؤلف
هذا الشرع - يكتب
شارع الترزي ص ٢٠٦ - حاست ٣٧٧٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمُقْدَمَةُ

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد رسول الله
وعلی آلـه وصحبه ومن والاـه .

وَبَعْدَ ..

فهذه (رسالة الاسلام والغناء) التي أصدرها فضيلة شيخنا الجليل محمد الحامد حفظه الله ونفعنا به ، وكانت ردًا على سؤال وجه لفضيلته في العدد رقم ٢٧٦ تاريخ ٢٨ تشرين الثاني ١٩٥٧ من مجلة النواوير ، وفيما يلى نورد صورة طبقاً الأصل عن السؤال (١) الموجه لفضيلته ثم من بعده نأتي بالجواب راجين من الله تعالى أن يجعلنا من يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، أمين .

(١) آثرنا في هذه الطبعة أن نورد نص السؤال في آخر الرسالة حتى لا يحدث بلبلة فكرية . كما اشار بذلك بعض الفضلاء جزاهم الله خيرا ووفقهم .

الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد رسول الله

وعلیٰ آلہ وصحبہ

الاسلام والغناء

(ردًا على سؤال نشرته مجلة النواوير)

قد كان حسناً أن يكون السؤال في كتابٍ خاصٍ من حيث أن الزمن زاخر بالفتنة ، والأهواء تقود ذويها إلى العطب وتحكمهم كما تشاء وهم متابعواها فمجرد اجتراح الآثام التي حرمتها الإسلام غير عابئين بأوامرها وزواجره فكيف بها إذا لاحت بالباطل تكأة تندعو إلى الرخصة ، في غلط من الداعي إليها لعدم وقوفه على الحقيقة الدينية .

وَكَثِيرٌ مِّنْ يُطَالِعُونَ السُّؤَالَ لَا تَقْعُدُ أَبْصَارُهُمْ عَلَىٰ
جَوَابِهِ وَمَا أَكْثَرُ الصُّوَارِفَ عَنِ الْمَعْرِفَةِ الصَّحِيحةِ، وَقَدْ

تُبَقِّى أَذْهَانَهُم مُلْتَاثَة بِخَطَا دِينِي لِهِ جِسَامَتِهِ وَلِهِ
أَخْطَرُهُ . عَلَى أَنَّ الْجَوابَ الْحَقَّ قَدْ لَا يَرُوْقَ لِبَعْضِ
النَّاظِرِيْنَ لِكَانَ الْفَتْنَةُ مِنْ قُلُوبِهِمْ وَقَدْ كَانَ سَبِيلَهَا هَذَا
- الاعلان بسؤال يزيدها فيها تمكناً وتوطناً .

وَقَدْ رَأَيْتَ أَنْ أَقْدَمْ بَيْنَ يَدِيِّ الْمَوْضِيْعِ مَا جَاءَ مِنْ
الْأَحَادِيْثِ الشَّرِيفَةِ نَاهِيَا عَنِ الْغَنَاءِ الْآثَمِ ، ثُمَّ أَتَبَعَهُ
بِمَا يَحْلُّ مِنْهُ عَمَومًا وَمَا يَحْرُمُ ، ثُمَّ أَعْمَدَ إِلَى مَنَاقِشَةِ
الْسَّؤَالِ مُقْطَعًا - مُقْطَعًا ، اِيْضًا حَا لِلَاخْطَاءِ الْكَامِنَةِ
فِيهِ ، وَابْرَازًا لِلضَّمَائِرِ السَّيِّئَةِ الْمُسْتَتَرَةِ بِكَلْمَاتِهِ وَاللهُ
عَلِيِّمُ بِذَاتِ الصَّدُورِ ..

الْأَحَادِيْثُ الشَّرِيفَةُ النَّاهِيَةُ عَنِ الْغَنَاءِ الْآثَمِ

ا) - روى الامام أحمد بن حنبل^{رض}، وأحمد بن منيع^{رض}،
والحارث بن أبي أسامة عن سيدنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أنه قال (ان الله عز وجل^{تعالى الله} بعثني رحمة وهدى للعالمين
وأمرني أن أمحق المزامير والمعازف والخمور والأوثان
التي تعبد في الجاهلية ، وأقسم رب^{تعالى الله} بعزته لا يشرب
عبد الخمر في الدنيا الا سقيته من حميم جهنم معذبا
أو مغفرا له ، ولا يدعها عبد من عبيدي تحرجا عنها
الا سقيتها ايها في حظيرة القدس) .

٢ - وروى البزار عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرم الميّة والميسر والكوبه يعني الطبل ، وقال كل مسکر حرام .

٣ - وعن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يمسخ قوم من أمتى في آخر الزمان قردة وخنازير » قالوا : يا رسول الله أمسلمون هم ؟ . قال : نعم ويشهدون أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ويصومون قالوا : فما بالهم يا رسول الله ؟ قال : اتخاذ المعازف والقيبات - المغنيات - والدفوف وشربوا الأشربة فباتوا على شرابهم ولنهم فأصبحوا وقد مسخوا . رواه مسدد وابن حبان ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى يكون .

٤ - وروى البخاري والسماعيلي وأحمد وابن ماجه وأبو نعيم وأبو داود أنه صلى الله عليه وسلم قال : (ليكونن في أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف) ، الحر : الفرج والمزاد استحلال الزنا والحرير والمسكرات وآلات اللهو المطربة .

٥ - وعن علی رضی الله عنہ وکرم وجهه أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال : اذا فعلت أمتی خمس عشرة خصلة حل بها البلاء « اذا كان المغنم دولا . والأمانة مغنمًا والزكاة مغنمًا ، وأطاع الرجل زوجته وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباء ، وارتفع الأصوات في المساجد ، وساد القبيلة فاسقهم ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، وأكرم الرجل مخافة شره وشربت الخمر ، ولبس الحرير ، واتخذت القينات والمعازف ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقبوا عند ذلك ریحا حمراء أو خسفا أو مسخا » رواه الترمذی .

٦ - وعن ابن عباس رضی الله تعالى عنهم أن النبي ﷺ قال ، « أمرت بهدم الطبل والمزار » . أخرجه الدبلمي .

٧ - وقال ابن مسعود رضی الله تعالى عنہ : الغناه ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل . وهذا منه له حكم الحديث المرفوع إلى النبي صلی الله علیه وسلم اذ مثله لا يقال من جهة الرأى .

- ٨ - وأخرج ابن أبي الدنيا وابن مرذويه عن أبي
أمامه رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : « ما رفع أحد صوته بغناء الا بعث
الله تعالى اليه شيطانين يجلسان على منكبيه
يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك » .
- ٩ - وعن على رضى الله تعالى عنه وكرم وجهه أن
رسول الله ﷺ نهى عن ضرب الدف ولعب الصنج
وضرب الزمارة . أخرجه الخطابي .
- ١٠ - وعن أنس رضى الله تعالى عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : (من قعد الى قينة يستمع
ملها صب الله في أذنيه الانك يوم القيمة) . رواه
ابن المجرى في أماليه وابن عساكر في تاريخه .
والأنك هو الرصاص المذاب .
- ١١ - عن صفوان بن أمية رضى الله تعالى عنه أن
عمرو ابن قرة قال : كتب على الشقوف فلا أرزرق إلا من
دفء فأذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا إذن لك ولا
كرامة ولا نعمة عين . كذبت أى عدو الله ، لقد رزقك
الله حلالا طيبا واحتقرت ما حرم الله عليك من رزقه » .

مكان ما أحل الله لك من حلاله ، ولو كنت تقدمت
إليك - أى بالنبي قبل الآن - لفعلت بك وفعلت قم
عنى وتب إلى الله ، أما إنك لو قلت بعد التقدمة شيئاً
- أى لو فعلت ما نهيتك عنه بعد الآن - ضربتك ضرباً
وجيعاً أو حلقت رأسك ونفيتك عن أهلك وأحللت
سلبك - أى ما عليك من ثياب ومتاع - نهبة لفتیان
المدينة هؤلاء العصاة - أى الذين يفعلون مثل فعل عمرو
- من مات منهم بغير توبة حشره الله تعالى يوم
القيامة كما كان في الدنيا مخنثاً عرياناً لا يستتر من
الناس بهدبة كلما قام صرع ، رواه البيهقي
والطبراني ، رواه الديلمي إلى قوله : وتب إلى الله ،
وزاد : وأوسع على نفسك وعيالك حلاً فان ذلك جهاد
في سبيل الله واعلم أن عون الله مع صالح التجار

١٢ - وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : (ان الله حرم على أمته
الخمر والميسر والكوبه وأشياء عددها ، رواه أحمد
وأبو ذاود وابن حبان زاد البيهقي وهو ، أى الكوبه
طبل طويل متسع الطرفين ضيق الوسط رواه

أبو داود من حديث ابن عمر وزاد (والغبيرة) وزاد
أحمد (والمزر) ورواه أحمد أيضاً من حديث قيس بن
سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنهمَا ، والغبيرة
اختلف في تفسيرها - فقيل الطنبور ، وقيل العود
وقيل البربط . وقيل غير ذلك .

١٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهمَا أن النبيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، (أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يَنْزَهُونَ
أَسْمَاعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ عَنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ مَيْرَوْهِمْ ،
فَيُمِيزُونَهُمْ فِي كُتُبِ الْمُسْكِ وَالْعَنْبَرِ ثُمَّ يَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ :
أَسْمَعُوهُمْ تَسْبِيحَى وَتَمْجِيدِى فَيُسْمِعُونَ بِأَصْوَاتٍ
لَمْ يَسْمَعُ السَّامِعُونَ مِثْلَهَا) ، أَخْرَجَهُ الدِّيلَمِيُّ .

١٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى
صَوْتِ غَنَاءٍ لَمْ يَؤْذِنْ لَهُ أَنْ يَسْتَمِعَ إِلَى صَوْتِ
الرُّوحَانِيَّينَ فِي الْجَنَّةِ رَوَاهُ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ .

١٥ - وَعَنْ أَنَسِ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ

النبي صلى الله عليه وسلم قال : صوتان ملعونان
فى الدنيا والآخرة ، مزمار عند نغمة ، ورنة عند
مصيبة . رواه البزار وابن مردويه والبيهقي .

١٦ - وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن الغنا – والاستماع
إلى الغنا ، وعن الغيبة والاستماع إلى الغيبة والنمية
والاستماع إلى النمية . رواه الطبراني والخطابي .
١٧ - وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه
سئل عن قوله تعالى ، (ومن الناس من يشتري لهو
الحديث) فقال ، الغنا والذى لا اله غيره رواه ابن
أبى شيبة بأسناد صحيح وأخرجه الحاكم وصححه
والبيهقي وغيره .

ما يحل وما يحرم من الغنا

وهناك روایات أخرى لم أوردها لثلاً تكون اطالة .
وأن فى بعض هذه الأحاديث لذكرى لقوم يعقولون ، ان
بعضها يكفى لبيان حكم الغنا الفاسق فـى الاسلام ،
ويهدى ذا القلب السليم إلى طريق السلامة من هذا
الاثم الذى يدهده إلى الأسوء ويجعل الهوى حاكما ،
وعلى أصحابه قائما .

أما ما يحل وما يحرم من الغناء فالإيك خلاصة مما قاله الفقهاء فيه : يباح الغناء إن كان لبعث الهمة على العمل الثقيل أو لترويج النفس أثناء قطع المفاوز كالارتجاز ، فقد ارتجز النبي وأصحابه صلى الله عليه وسلم في بناء المسجد وحفر الخندق ، وكالحداء الذي يحدو به الاعراب ابلهم ، وكالشعر السالم من الفحش ووصف الخمر وحاناتها والتسبيب بأمرأة حية معينة ، والخالي أيضاً من هجاء مسلم أو ذمي ، فان الغناء بهذه المحتزات حرام .

فإن كان التسبيب بغير معين جاز فقد أنسد كعب ابن زهير بحضورة النبي صلى الله عليه وسلم :

وما سعاد غداة البين اذ رحلوا
لا أغتن غضيض الطرف مكحول
تجلو عوارض ذى ظلم اذا ابتسمت
كأنه منهمل بالراح معلول
وقد سمع صلى الله عليه وسلم أيضاً قصيدة حسان
التي أولها .

تيلت فؤادك فى المذاق خريدة
تسقى الضجيج ببارد بسام
ومن هذا النوع المباح غناء النساء لينام الصغار .
ومنه الغزل البرىء مما ذكرنا كالذى يقوله النساء
فتى الاعراس ولا رجال يسمونهن ، فقد أدن النبي
صلى الله عليه وسلم أن يقلن :

أتيناكم فحياناً وحياكُم
ومنه الزهديات المجردة مما فيه وصف الرياض
والرياحين والازهار والانهار المطردة فهذا كله جائز ان
لم يقل على آلة لهو محرمة فان قيل عليها كان محظورا
ولو وعظاً وحکماً لكان الآلة لا لذات التغنى بالمحظور .
واذا كان غناء المتناثر في خلوته لدفع الوحشة عن
نفسه فيه اختلاف الفقهاء : أجازه فريق بغير كراهة
لأنه ليس على سبيل اللهو احتجاجا بما روى أنس بن
مالك . أنه دخل على أخيه البراء بن مالك وكان من
زهاد الصحابة فوجده يتغنى ، وكرهه آخرون وحملوا
تغنيه على انشاد الشعر المباح الذي فيه حكم ومواعظ
وليس بمعناه المشهور ، فهو كالذى في قوله عليه
الصلوة والسلام : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) .

وقد قسم الغزالى السماع الى محبوب كما اذا
غلب على السامع حب الله تعالى ولقائه ليستخرج به
أحوالا من المكاففات والملطفات ، والى مباح كأن
كان عنده عشق مباح لزوجته او لم يغلب عليه حب
الله تعالى ولا الهوى ، والى محرم بأن غلب عليه
هوى محرم .

وخلاله سلطان العلماء الشيخ عز الدين بن
عبد السلام فيمن لم يغلب عليه حب الله تعالى ولا
الهوى فحكم بكرامة السماع فى حقه .

وهذا التفصيل كله فيما اذا لم يكن الغناء لرجل
من امرأة أجنبية اذ يحرم عليه سماعه منها لأن صوتها
عورة ، وقال بعض الفقهاء ، ليس بعورة لكن لا أثر لهذا
الخلاف هنا لاتفاق الكل على وجوب غضنه نعم بحث
بعضهم في أنه قد يكون له أثر في الصلاة اذا رفعت
صوتها فقد تفسد صلاتها في قول القائلين انه عورة .
لكن نقل الرافعي في تقريراته على رد المحتار عن
السندي أنه ليس بعورة على الصحيح والا لفسدة
صلاتها بالجهر ولا قائل به .

وقد اتفق العلماء على منعها من الأذان لأنه مساوا اذا

أخفت صوتها أخلت بالاعلام الذى هو الغاية من الأذان ، وان أظهرته فتنت الناس به فلذا لا تؤذن المرأة . أما الآلات المطربة حرام ولو بلا غناء كالمزمار والطنبور والعود .

ويباح الدف فى النكاح ومافى معناه من الحوادث السارة ويكره فى غيره فقد كان عمر رضى الله تعالى عنه اذا سمع صوت الدف ينظر فان كان فى وليمة بسكت وان كان فى غيرها عمد بالدرة اى ضربهم بها . وأكثر ما تقال الوليمة على العرس .

واباحة الدف مقيدة بما اذا كان بغير جلاجل اما بها فلا يباح ولا سيما الصنوج اللطاف الموضوعة على جوانبه فى خروق . فهى فى الاطراب والتهيج أشد من كثير مما اتفق على تحريمها من آلات اللهو . والأصل الجامع فى هذا ما روى عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (كل شئ ليس من ذكر الله لهو ولعب الا ملاعبة الرجل امرأته وتأديب الرجل فرسه) رواه النسائي ، وفي رواية : اللهو فى ثلات : تأديب فرسك ، ورميك بقوسك ، وملاعبتك أهلك .

مناقشة السؤال وتمحیصه (١)

وقد حق لنا بعد هذا الذى قدمناه أن نعمد إلى السؤال فنناقشه مناقشة علمية ممحضة يتبيّن بها الحق من الباطل والرشد من الغى ، مناقشة ينهزم بها الباطل وتخدم أنفاسه بعون الله القوى العزيز ولا تقوم له قائمة الا فيمن كان خلقه الشغب على الحق وأهله ، ولن يلتفت اليه بعد أن قال الله تعالى : (خذ العفو وأهر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) .

١ - دعوى اجازة الغزالى سماع الغناء مطلقا غير صحيحة ، فانه لم يجزه الا لمن كان عنده عشق لزوجته أو لمن يغلب عليه حب الله تعالى ولا الهوى وبشرط أن لا يكون من امرأة أجنبية أو أ مرد جميل وأن لا يكون غناء محrama كما أسلفنا ، فان هذه الملاحظات لابد منها اذ من قواعد الشرعية سد الذرائع الى الفساد ، فمهما خشيّت الفتنة كان الحظر . على أن سلطان العلماء العز بن عبد السلام خالفه فيما أباحه فقال بكراته كما قدمنا .

(١) انظر نص السؤال في آخر الرسالة ص ٣٤

ثم أن هذه الحمولة على الفقهاء رضى الله تعالى عنهم - والطعن فيما خلوا من ثروة علمية ضافية لا تكون من عرف لهم فضلهم وسلك مسلكهم وأمن بأنهم حفظة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولو لاتهم لذهب العلم وضل الناس وصاروا إلى فوضى فكرية لا يجدون معها مناراً لهدى أو قبساً من رشاد، ورحم الله من قال : إنما يعرف الفضل من الناس ذووه .

وقد ألمع النبي صلوات الله عليه وسلامه إلى فضلهم بقوله الكريم : يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتقال المبطلين وتأويل الجاهلين .

ليقل لنا هؤلاء المتهجمون بالباطل على سادات الناس ومصابيح الدجى ونجوم الهدى ، إلى من يرجعون في حل مشاكلهم الدينية إن كانوا مؤمنين ؟ .
أليس إليهم وإلى كتبهم يكون الرجوع ، أليس أقوالهم هي الفيصل في أمور النكاح والطلاق والعائلة وهي أخص ما يلزم المرأة في شرفه وعرضه وذريته ؟
أليس السير على نبراس هداهم هو المعرف لنا بالحلال من الحرام في المطعم والملبس ، بل وفي العبادة

الصحيحة التي خلقنا الله تعالى من أجلها ؟
لقد وفرهم الله تعالى على خدمته بالعلم فأجادوا
وأفادوا .

وقيبح بنا وان قدم العهـ د عقوق الآباء والأجداد
وبعد فان القوم أطواود شوامخ لا تعمل فيهم هجمات
الضعف العلمى والرقاعة فى العقل .
يا ناطح الجبل العالى ليكلمه .

أشفق على الرأس لا تشدق على الجبل
أنهم لم يخرجوا عن الكتاب والسنة ولكنهم فى
مستوى من الفهم عال لم يرق الطاعنون عليهم أول
مرقة منه .

٢ - قوله تعالى : (ورتل القرآن ترتيلا) ليس
فيه أى دليل على اباحة التغنى بالغناء الفاسق .
ولنرجع الى تفسير الرسول الكريم عليه الصلاة
والسلام لهذه الآية الشريفة . أخرج العسكري فى
المواعظ عن سيدنا على كرم الله وجهه ورضي عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية
فقال : (بينه وبيننا ولا تنشره نثر الدقل ولا تهدى
هذ الشعـر ، قفوـا عند عجائبـه وحرـكوا به القـلوب ، ولا

يُكَنُّ هُمْ أَحْدَكُمْ أَخْرَ السُّورَةِ ٧ .

هذا هو الترتيل للقرآن الكريم بمعناه الصحيح . أما قراءته بالألحان فقد اختلف فيها الأئمة فمن مانع ومن مجيب والحق أنها جائزة بغير مد ولا تمطيط يحصل بهما زيادة في الحروف أو اخلال في قواعد التجويد لأن تكون النغمة خاضعة للقاعدة التجويدية والمحظورة يفسق بها القارئ والسامع المستحسن .

٣ - أما الغناء في عرس الربيع بنت معوذ فقد كان من جويريات صغيرات وهن يسامحن بما لا يسامح به المكلفون والمكلفات وأصواتهن لا تدعوا إلى الفتنة ، على أن العرس يغتفر فيه الغناء غير الفاسق ويباح فيه الضرب بالدف كما قدمنا وليك أيها القارئ نص الرواية في صحيح البخاري كى تقف على الحقيقة الناصعة . قال الإمام البخاري في صحيحه :

باب ضرب الدف في النكاح والوليمة

حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان قال : قالت الربيع بنت معوذ بن عفرا : جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل حين بنى على مجلس على فراشى كمجلسك منى فجعلت

جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من أبائى
يوم بدر اذ قالت احداهن : وفيانا نبى يعلم ما فى غد ،
قال : (دعى هذه وقولى بالذى كنت تقولين) ١٠ هـ
والذى فى السؤال (قالت احدي المغنيات) وهذا
تحريف للكلم عن مواضعه فالجويريات أخص من مطلق
المغنيات من حيث انهن صغيرات غير مكلفات ،
والمتبارد الى الذهن من (المغنيات) أنهن كبيرات
والواقع ليس كذلك فيما يفهم من كلمة (جويريات)
وجاء فى السؤال أن الرسول عليه الصلاة والسلام
قال لنساء وصبيان مقبلين من عرس فيه غناه اللهم
أنتم من أحب الناس الى ١٠ هـ وهذا ليس فيه
دليل على اباحة الغناء مطلقا فقد قلنا أنه يباح فهى
العرس للنساء . واذا كان معهم صبيان فانهم لهم
يبلغوا الحنث ولم يكلفوها بعد ، فأى حرج فى وجودهم
مع النساء فقد استثناهم الله من لا يبدى النساء لهم
زينتهم بقوله الكريم : (أو الطفل الذين لم يظهروا على
عورات النساء) .

٥ - وفي السؤال : وجاء فى البخارى أن أبا بكر
الصديق دخل على عائشة وبين يديها مغنيتان تغنيان

وتلعبان بالدفَّةِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ ، وَعَلَى مُقْرَبَةِ مِنْهُمَا كَانَ الرَّسُولُ يَسْتَمِعُ . . . فَانْتَهَرَ أَبُو بَكْرٍ عَائِشَةً غَاضِبًا . . . وَلَكِنَّ الرَّسُولَ قَبْلَ لَهُ مُؤْدِبًا دَعَهُمَا فَانْ لَكِلَّ قَوْمًا عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا . . . اَهَنَّ

وَهَا أَنَا ذَا أَنْقَلَ الرِّوَايَةَ بِلِفْظَهَا مِنْ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ كَيْ يَتَبَيَّنَ التَّحْرِيفُ فِي السُّؤَالِ كَمَا تَبَيَّنَ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ .

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحَةِ : حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَثَنِي أَبْنُ وَهْبٍ قَالَ عُمَرُو حَدَثَنِي أَبُو الْأَسْوَدَ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِهِ جَارِيَتَانِ - أَيْ دُونَ الْبُلوْغِ مِنْ جَوَارِيِ الْأَنْصَارِ كَمَا قَالَ الشَّارِحُ الْقَسْطَلَانِيُّ - تَغْنِيَانِ بِغَنَاءِ بَعَاثَ - حَصْنِ افْتَتَلَ عَنْهُ الأُوسُ وَالْخَزْرَاجُ قَبْلَ الْهِجَرَةِ - فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفَرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ - لِلَا عَرَضَ عَنْهُ وَأَنْ سُوْغَهُ كَمَا فِي الْقَسْطَلَانِيِّ - فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مَزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَهَنَ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ الْيَسِيرِ كَمَا فِي الْقَسْطَلَانِيِّ -

فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :
دعهما يا أبا بكر أن لكل قوم عيدها وهذا عيدهنا . قالت
عائشة فلما غفل غمزتهما فخرجتا . الخ .
فكم من فرق بين ما في السؤال وبين ما في الرواية
الصحيحة وما يوضحها من ملتقاطات من شرح العالمة
القسطلاني ؟ كما رأيت أيها القارئ :

٦ - في السؤال : وبلغ من احتفال الرسول بالغناء
وتقديره للمغنيات (كذا) أنه كان يلقن بعضهن مما
تيسر من الأغاني . ثم ذكر في السؤال ما أرويه بلفظه
عن صحيح البخاري مع ملتقاطات من شرح القسطلاني
ولا يخرج الحديث عن اباحة الغناء للنساء في عرس
كما قدمنا ولابد من ملاحظة (أنه لا رجال معهن) .
قال البخاري في صحيحه : حدثنا الفضل بن يعقوب
حدثنا محمد بن سعيد حدثنا إسرائيل عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من
الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة :
ما كان معكم لهؤلئة ؟ - في رواية شريك ، فقال : فهل
بعثتم معها جاريه تضرب بالدف وتغنى ؟ قلت : نقول
ماذا ؟ قال : نقول :

أتيناكم أتيناكم
 ولو لا الذهب الأحمر
 ولو لا الحنطة السمراء
 فان الأنصار يعجبهم اللهو

قال القسطلاني : وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه : قوم فيهم غزل ، وفي حديث عبد الله بن الزبير عند أحمد وصححه ابن حبان والحاكم (أعلنوا بالنكاح) زاد الترمذى وابن ماجه من حديث عائشة (واضربوا عليه بالدف) وسنته ضعيف ، ولا حمد والتزمذى والنسائى من حديث محمد بن حاطب (فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف) ١٤٠ وكل هذا لا يخرج عن كونه دليلاً لما استتبطه الفقهاء من جواز غناء النساء وحدهن فى العرس ، من الغريب فيه بالدف أيضاً ، وليس فيه اباحة الغناء الاذم والضرب بالاوتار والآلات المحرمة .

٧ - ادعى السؤال أن كثيراً من الصحابة والتابعين كانوا يحبون الغناء ويروى عن قرظة بنت كعب وأبى مسعود الانصارى أنهما سمعاه فى عرس وادعيا رخصة فى اللهو عند العرس ١٠ هـ .

وجوابنا على هذا أن اللهو في العرس هو الضرب بالدف والغناء السالم من الفسوق وقد قدمنا نموذجا منه ، ولا حجة فيه على الإباحة مطلقا لكان النصوص الناهية عن غير المأذون فيه . على أن هذه النسبة إلى الصحابة غير ثابتة قال العلامة ابن حجر الهيثمي في كتابه (كف الرعاع ، عن محرمات اللهو والسماع) قال الأذرعى وما نسب إلى الصحابة أكثره لم يثبت ، ولو ثبت منه شيء لم يظهر منه أن ذلك الصحابي يبيح الغناء المتنازع فيه ، فالمروي عن عمر رضى الله تعالى عنه أن غلاما دخل عليه فوجده يتربىء ببيت أو نحو ذلك فعجب منه ، فقال : اذا خلونا قلنا كما تقول الناس فالله أعلم ما كان ذلك البيت وما كان ترنيه وصفته : وصح عن عثمان رضى الله تعالى عنه أنه قال : ما تغنىت وما تمنيت . أى ما زنيت .

فاطلاق القول بنسبة الغناء المتنازع فيه وأسماعه إلى أئمة الهدى تجاسر يفهم الجاهل منه هذا الغناء الذي يتعاطاه المغنوون المخنثون ونحوهم ١٥٠ وقال الشيخ الإمام ابراهيم المروزى في تعليقه : وعن عمرو عبد الرحمن بن عوف وأبى عبيدة بن الجراح

وأبي مسعود الانصاري أنهم كانوا يتزمنون
بالأشعار في الاسفار وكذلك أسامة بن زيد وعبد الله
ابن الأرقم وعبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهم ،
والترنم كذلك ليس في محل النزاع اذ هو من أنواع
القسم الأول - يعني المباح - من القسمين السابقين
وقد مر أنه لا خلاف فيه ، وبه يعلم أن الظاهر الذي
يتعين القطع به أن غالب ما حكى عن الصحابة رضي
الله تعالى عنهم - وعمن بعدهم من الأئمة إنما
هو من هذا القسم الذي لا خلاف فيه ، وقد قال الإمام
القدوة خطيب الشام الدولى من أئمتنا في مصنفه في
السمع : أنه لم ينقل عن أحد من الصحابة رضي الله
تعالى عنهم أنه سمع الغناء ، أو المتنازع فيه ، ولا جمع
له جموعا ولا دعا الناس إليه ولا حضر له في ملأ ولا
خلوة ، ولا أثنى عليه بل ذمه وقبحه وذم الاجتماع
عليه . ١٥

قال العلامة ابن حجر . هذا لفظه ومن خطه
نقلت . ١٦ .
فقد ثبت بهذا أن ما يعزوه السؤال اليهم والتي

الأئمة بعدهم غير صحيح لا سيما الامام مالك - رحمة الله تعالى - الذي تشدد جداً وبحق في سد كل ذريعة تفضي إلى الفساد . ومثله سائر الأئمة - رحمة الله تعالى -

قال الامام القرطبي في الغناء المقطع على النغمات والمهيج للنفوس ، انه حرام . وهو مذهب مالك ، قال أبو اسحق : سألت مالكا عما يرخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال : إنما يفعل عند الفساق ، فهو مذهب سائر أهل المدينة - يعني العلماء منهم - وهو أيضاً مذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه وسائر أهل الكوفة ابراهيم النخعي والشعبي وحماد وسفيان الثوري وغيرهم لا خلاف بينهم الخ .

٨ - بعد ما أسلفنا من الأحاديث الشريفة والنقل الفقهية التي تبرئ ساحة الصحابة والأئمة رضوان الله عليهم مما نسبه إليهم ذوو الفتنة وأهل الهوى ، لا يسع المتدين بالاسلام الا الاذعان والقبول وترك اللجاج والجدال بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ،

فإن السلامة في التسليم ، والجماعة الجماعة ، ومن شذ شذ إلى النار وإنما يأكل الذئب من الغنم الشاة القاصية ، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم . ول يكن على ذكر ما و بالأن الحق فوق الأشخاص وأن دين الله هو الحجة على الناس ، أما هم فليسوا بحجة عليه كائنين من كانوا ، ويرحم الله الأمام مالكا حيث يقول : ما من إلا من رد ورد عليه إلا صاحب هذا القبر ، ويشير إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فلا عبرة بكلام الباورى اذا .

٩- ادعى السؤال أن العرب والمسلمين لم تدل دولتهم إلا حين دالت دولة الفن الخ .

و واضح أن العرب والمسلمين لم تدل دولتهم لأنهم تركوا الغناء والمجون بل لأن الخلف منهم لم يلزموا طريقة السلف الصالحة ولم ينهجو نهجهم بل ركعوا على الدنيا واثاقلوا إلى الأرض ورضوا بالحياة الدنيا من الآخرة . ومعاذ الله أن تكون الصلاة في الدين عنصر انهايار والله تعالى قال في كتابه الكريم .

(ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوى عزيز . الذين
ان مكناهم فى الارض أقاموا الصلاة وآتو الزكاة
وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور) .

وروى أبو داود عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : (اذا تبايعتم
بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم
الجهاد لسلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى
دينكم) .

١٠ - الشيء اذا ثبت ثبتت بجميع لوازمه . وهذا
أمر مقرر شرعا لدى علماء الاسلام قديماً وحديثاً فما
حرم من الغباء الفاسق فحرمته لا تختص بالرجال
بل تمتد الى النساء فتشملهن بل هن أولى بالحظر من
الرجال لدقة احساسهن ورقة شعورهن والهوى تعصف
ريخه بهن مالا تعصف بالرجال ، اللهم الا في العرس
كما قدمنا اذا كان غباء بريئاً كالذى علمه سيدنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم زوجه عائشة الصديقة
رضي الله تعالى عنها ، ما لم يستعمل على آلة لهوى
حاشا الدف فانه مأذون فيه كما أسلفنا .

١١ - ذكر الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام
في الأغانى الفاسقة حرام ، أما انشاد الأقوال
الحماسية النافعة في اذكاء روح الدفع عن الدين
والكيان فمحمید لا ضير فيه بعد أن يكون المنشد (رجل)
لا امرأة ولا أمرد جميلا (وبشرط أن لا تصحبه آلات
اللهو المحرمة) وقد سبق ذكر هذا الحديث في مبحث
ما يحل وما يحرم من الغناء .

كما سبق أن من أقسام السماع ما هو محبوب
كالذى تثار به أحوال القوم أهل السير الى الله تعالى
من السادة الصوفية المتخليين بالتقوى ظاهرا وباطنا .
المتجردین في قلوبهم عن كل العلائق الا علاقۃ واحدة
صرفوها اليها هممهم وعکفوا عليها بأرواحهم ومنحوها
كل مساعيهم ، هي علاقتهم بالله ربهم وببارئهم
ومحبوهم الأسمى ومقصودهم الأعلى ، فهم اذا
سمعوا طابوا ، وعن الأکوان غابوا وقد يغشاهم من
سماعهم هذا ما يقيم ويقعد ، ويدر الدمع ويثير كامن
الوجود ويبعث ساکن الشوق من حيث أن السماع يهز
الروح هزا ويحرك القلب بما فيه . وأن قلوبهم بربهم

عالقة ، وعليه عاچفة ، وفي حضرة قربه قائمة ، فالسماع
سقى لأرواحهم وايقاظ لهمهم واسراع فى سيرهم .
سماع هؤلاء الكرام غير السماع المخت المائى
الذى يدهده الى ادراك الرذيلة والفحش ، ويبعث على
الخنا والفحش ويسوق النفس الى الرجس ، وينسى
الواجبات الخاصة وال العامة وتلك خطة المستعمرين
يغرقون الأمم التي استثمرواها بسيول الأغانى الموبقة
كيلا تصحو لواجب أو تنهض الى معروف .

على أن فى حل سماع الصوفية خلافاً بين العلماء
ومجيزوه يختصون به أولى الألباب الذين ملأ حب الله
وغلبتهم خشيتهم سبحانه ، واحتاجوا الى السماع
احتياج الظمآن الى الماء البارد الزلال والمريض الى
الدواء ، وبشرط أن لا يكون فيهم أمرد جميل ولا من
هو من غير طائفتهم ، وأن يكون اجتماعهم من أجل
الله لا لطعام وشراب ونحوهما ، وأن تصح النية
من القوال مخلصاً لربه غير متعلق القلب بمكافأة مالية
وشبهها ، وأن يكون حكيمًا في اسماعه فلا ينشد أهل
البداليات فى السلوك ما لا يليق الا بذوى النهايات

الكاملين فان لكل مقام رجالاً . وقلب المبتدى لا يتسع
لما يتسع له قلب المتهى بل قد يفتتن ويضل بفهمه ما
ليس مراداً صحيحاً ، وقد سئل الشبلى عن السماع
فقال ، ظاهره فتنـة ، وباطنه عبرة ، فمن عرف
الإشارة حل له السماع والا فقد استدعاى الفتنة
وتعرض للبلية . ومن شروطه عندهم أن لا يظهروا
الوجد الا مغلوبين للواردات والأحوال التي تطرقهم .

ومن هذا ونحوه نعلم أنهم لا يسمعون لهوا ولا يأتون
عيثاً وهم في واد والناس في واد آخر ، وقد يعجب
هؤلاء اذا شهدوا منهم وجداً أو صبيحاً وبكاءً أو
اضطراباً ، والسر أنهم سمعوا ما لم يسمعوا أو نظروا
ما لم ينظروا وعرفوا ما لم يعرفوا .

ما ورد ذو النون المصرى ببغداد جاءه قوم من الصوفية
بقوالهم وطلبو منه أن يأذن لهم بأن يقول فأذن لهم
فأنشد :

صغير هو اك عذبني
فكيف به اذا احتنـكا

وأنت جمعت في قلبى
هوى قد كان مشتركا
أما ترى شاعر مكتئب
إذا ضحك الخلق بـ

فحصل لذى النون من الوجد ما أقامه ثم صرعت
لوجهه ، وقام رجل آخر يتواجد فقال له ذو النون ،
(الذى يراك حين تقوم) فجلس . أى اتق الله الذى
يراك فان لم يكن بك وجد كنت كاذبا . وقال مسلم
العبدانى . قدم علينا صالح المرى ، وعقبة الغلام ،
وعبد الواحد بن زيد ، ومسلم الاسوارى ونزلوا على
الساحل ، فهياأت لهم طعاما ودعوتهم اليه فجاءوا الى ،
ولما وضع الطعام بين أيديهم قال قائل .
وتلهيك عن دار الخلود مطاعم

ولذلك نفس غيها غير نافع
فصاح عقبة الغلام صيحة وخر مغشيا عليه وبكى
ال القوم فرفعت الطعام من بين أيديهم وما ذاقوا والله
لقطة منه .

وسمع أو الحسين النورى من يقول فى مجلس
سماع :

لا زلت أنزل من ودادك منزلًا

تتحير الألباب دون نزوله

فتواجد وهام على وجهه فوقع في مزرعة قصب قد
قص وبقيت أصوله يترادد فيها مرددا هذا البيت الذي
سمعه ولا يشعر بتجريح أصول القصب لقدميه والدم
ينزف منها فتورمتا ومات رحمة الله تعالى ورضي
عنه .

وقدم أبو الحسين الدراج بغداد فطلب يوسف ابن
الحسين الرازي حتى لقيه فقال له يوسف : أتحسن
أن تقول شيئا ؟ قال . فقلت : نعم ، فقال هات ،
فأنشأت أقول :

رأيتكم تبني دائبا في قطيعتي
ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبني

كأنكم بكم والليت أفضل قولكم
ألا ليتنا كنا اذا الليت لا يعني

فبكى حتى ابتلت لحيته وابتل ثوبه ورحمته من
كثرة بكائه .

وقائدهم رضى الله تعالى عنهم في هذا كثيرة وقد
شهدنا في زماننا هذا بقايا من هذا النوع الطيب
الكريم .

والذى أقصد اليه هو أن سماع القوم الصالحين لا
يقارب به سماع الفجرة المجرمين :
بدرى أرق محسانا والفرق مثل الصبح ظاهر
وبعد : فأرجو أن أكون وفيت السؤال حقه من
الاجابة الصحيحة التي ابتغيتها بها احقاق الحق
وازهاق الباطل . وما وراءها فهو سفسه وشغب لا وجه
له عند العلماء والله علیم حکیم . واسْتغفر لله
العظيم .

وفي الختام أتلوا على نفسي وعلى القراء قول الله
تبارك وتعالى لرسوله الكريم عليه الصلاة والسلام .
(قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم . فمن
اهتدى فانما يهتدى لنفسه ومن ضل فانما يضل
عليها وما أنا عليكم بوكيل . واتبع ما يوحى إليك
واصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين) .
الفقير إلى الله تعالى

محمد الحامد

نص السؤال الموجه الى فضيلة الشيخ محمد الحامد
النواعير
زاوية المنبر الحر
السؤال

هل يحرم الاسلام الموسيقى والغناء؟

قرأت فى مجلة روز اليوسف العدد ١٥١٤ فى
الصفحة ٢٢ عنواناً ضخماً يقول ، (النبى محمد يحب
الغناء) وهذا النص اذا أحببت أن تقرأه :

« قرأت فى صباح الخير ان خطيب مسجد سيدى
الهوارى فى بنى سويف هاجم السيدة أم كلثوم فى
آخر خطبة له فهجم عليه بعض المصلين يرددون
الاعتداء عليه مدافعين عن أم كلثوم التى أغروا
بسماعها » .

ـ ولندع أصحاب الفضيلة جانباً لنرى الى أى حد
وسع الدين الاسلامي المظلوم كل فن جميل ـ ـ ـ
ولست أعني بالاسلام مؤلفات بعض الفقهاء الذين
ينسبون الى أئمة الاسلام تحريم الغناء أو كراحته
ويحملون الحملات الشعواء على رجل عظيم مثل الامام
الغزالى الذى أجازه ما دام بعيداً عن التحرير

على العشق والفحotor ، أقول : لست أعنى بالاسلام هذه المؤلفات التي عفى عليها الزمان ، وانما أعنى بالاسلام القرآن الكريم وأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام .

« أما القرآن فيقول « ورقل القرآن ترتيلًا » وترتيل القرآن هو تحسينه وأداؤه أداء فنياً جميلاً ، أما السنة فتقول : أن رسول الاسلام صلى الله عليه وسلم سمع بعض الجواري يغنين ويضربن بالدفوف في عرس تلميذته وصديقتها السيدة « الربيع بنت معوذ » وكان جالساً على مقربة منها . وحيثما قالت احدى المغنيات : « وفيينا نبى يعلم ما في غد » لم يرضه هذا المديح المسرف الذي لا يليق الا بالله علام الغيوب ، فلما يزد على أن قال للجارية في هدوء ولين : « دعى هذا الاسراف في المديح وقولي بالذى تقولين ، وأمضى في غنائك » فمضت الجارية في غنائهما ، والرسول يستمع لها في غبطة وانشراح (انظر القسطلانى ج ٥ ص ٩٥ والاجابة ج ٨ ص ٨) .

« وتقول السنة المحمدية أيضاً أن الرسول أبصر نساء وصبياناً مقبلين من عرس فيه غناء ، فقام مسرعاً

في سرور وارتياح وهو يقول : « اللهم أنت من أحب الناس إلى » القسطلاني ج ٨ ص ٨٥ ٠٠ وجاء في البخاري : « أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة رضي الله تعالى عنها وبين يديها مغنيتان تغنيان وتلعبان بالدف في يوم العيد ، وعلى مقربة منها كان الرسول يستمع ٠٠٠ فانتهر أبا بكر عائشة غاضبا « ٠٠٠ ولكن الرسول قال له مؤذنا : « دعها يا أبا بكر فان لكل قوم عيدها وهذا عيدهنا » : - تيسير الوصول ج ٣ ص ٢٨٠ - وهذا الذي قال الرسول عليه الصلاة والسلام لأبى بكر قاله أيضا لعمر حين أنكر هو الآخر على عائشة غنائهما وسماعها الغناء وبلغ من احتفال الرسول بالغناء وتقديره للمغنيات ، أنه كان يلقن بعضهن ما تيسر من الأغانى ، ويدل على ذلك أنه سأله عائشة رضي الله عنها ذات يوم فى مناسبة سارة : « هل أهديتكم الفتاة إلى بعلها ؟ - نعم ٠٠ فقال الرسول عليه الصلاة والسلام ٠٠٠ فهل بعثتم معها من تغنى ؟ - لا ٠ قال الرسول عليه الصلاة والسلام : أو ما علمت يا عائشة أن الانصار قوم يعجبهم الغزل ؟ ألا بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ٠ فحيونا

تحبّيكم .. ولو لا الحبة السمراء .. لم تحلّ بواديكم ..
وكان لكثير من الصحابة والتابعين أسوة حسنة
فيّ الرسول الفنان (كذا) عليه الصلاة والسلام ..
قال عامر بن سعد : دخلت على قرظة بنت كعب وأبي
مسعود الانصاري في عرس من الاعراس ، فإذا جوار
يغنين ، فقلت : يا صاحب رسول الله أيفعل هذا
عندكم ؟ فقال له : اجلس أن شئت فاستمع منا وأن
شئت فاذهب فإنه قد رخص لنا اللهو عند العرس ..
ويحدثنا التاريخ أن المدينة المنورة أتت عليها حين من
الزمان ، كانت فيه كعبة تلوذ بها كل فنانة وفنان ،
وما أراد أحد ولاتها أن يضيق على الفن فيها ذهب إليه
ابن أبي عتيق - وهو حفيد أبي بكر الصديق -
واحتال عليه وتلطف معه حتى جعله يرضى بسماع
المغنية المشهورة (سلامة) وسرعان ما ذابت شوائب
التعصب أمام حرارة الفتنة الجميلة فعدل عن
اضطهاده للفن وأربابه ، والفضل في ذلك لابن أبي
عتيق الذي عرف عنه حبه للفن وغرامه بسماع الغناء
إلى درجة أنه حينما بلغه أن أحدهم اعتدى على مغن
أو فنان ، سارع إلى المعتدى وأخذ يضربه انتقاما
للفنان وهو يقول : كيف تجرؤ على أن تحطم مزاميرنا

داود ؟ والامام مالك بن أنس صاحب المذهب الفقهى المشهور كان فنالنا مرموقا فى شبابه ، وطالما تغنى بالأبيات المرقصة الآتية :

سليمى أزمعت ببينا . . فاين تظنها أيننا . . وقد
قالت لأتراب . . لها زهى تلاقينا . . تعاليين فقد طاب
. . لنا العيش تعاليينا . . وكانت الموسيقى فنا يدرسه
الأزهر الشريف نفسه فى بعض عهوده الماضية حتى
لقد وصفها أحد علماء الأزهر الشريف المعاصرين الذين
ما يزالون على قيد الحياة بأنها - أى الموسيقى - اذا
كانت تخدم غرضاً وطنياً نبيلاً ، فهى كالصلة والزكاة
والصو مو اذا كان لابد من ذكر اسم هذا العالم
الأزهري الجليل ، فلننقل أنه صاحب الفضيلة الشيخ
أحمد الباكورى وزير الاوقاف والرئيس الاعلى لجميع
خطباء المساجد ، ومنهم خطيب مسجد الهوارى الذى
حمل حملته الشعواء على أم كلثوم . . هكذا كان العرب
والمسلمون . . أيام حضارتهم العظيمة . . وما دالت
دولتهم الا فى الوقت الذى دالت فيه دولة الفن الجميل
تحت وطأة التقاديم المحطمة البالية ، التى جعلت بعض
الفقهاء المتأخرین يفتون بأن المغني الفنان لا تقبل
شهادته وجعلت خطيب مسجد الهوارى فى

بني سويف يهاجم أم كلثوم .. الواقع « الغزالى فى حرب » ..

هذا هو النص يا سيدى حرفياً فما رأيك فيه ؟
وما معنى هذا اذا كنت قد سمعت أن من استمع الى
مغنية صب فى أذنيه الرصاص يوم القيمة وغير ذلك
من الأحاديث التى تحرم الغناء ؟ وأيهمما الأصح
وأنا أعتقد أنه اذا كان سماع الأغانى والموسيقى
حراماً ، فعلى الرجال فقط لأن صوت المرأة لا يجب أن
يسمعه أى رجل فكيف تغني ؟
أما نحن النساء فان استمعنا للرجال والنساء
فلا ضير علينا فما رأيك ؟

أؤكد لك أنى استمع للغناء للتسلية فقط ولا يهمنى
أن تؤثر فى كلمات الأغنية ومعانيها الغزلية مهما
كانت ، أحب الأغنية لموسيقاها الجميلة فقط فهلا
استمعتى لهذا الغناء على هذه الصورة حرام أو حلال ؟
أرجو أن تقنعني وعل حرام ذكر الله تعالى أو ذكر
محمد عليه الصلاة والسلام فى الأغانى وان كانت من
أجل الحماسة كاغنية الله أكبر التى ظهرت أثناء
اعتداء الاعداء على مصر فى المدة الاخيرة وما السبب ؟

انتهى

السيدة رجاء : حماة

**بعض مؤلفات العلامة الشيخ
محمد الحامد**

رحمة الله

- ١ - نظرات في كتاب اشتراكية الاسلام .
- ٢ - رحمة الاسلام للنساء .
- ٣ - حكم الاسلام في الغناء .
- ٤ - حكم الاسلام في مصافحة المرأة الاجنبية .
- ٥ - القول في المسكرات وتحريمها .
- ٦ - حكم اللحى في الاسلام .
- ٧ - ردود على أباطيل وتمحيصات لحقائق دينية .
- ٨ - حكم نكاح المتعة في الاسلام .